خاتمة:

انتصار الإسلام على الفقر

وإذا كان الناس يؤمنون بالوقائع العملية أكثر من إيمانهم بالمبادئ النظرية، فإننا نسوق هنا بعض الأمثلة الحية التي سجلها التاريخ لانتصار النظام الإسلامي على الفقر والخوف، وتحقيقه الرخاء والأمان لأهله في ظل الحرية، وتحت راية العدل.

والعجيب أن هذا الرخاء والأمن وسعة العيش قد أخبر به الرسول ﷺ، أي قبل وقوعه، لقد عرف ﷺ بوحي من ربه النظام الذي بعثه الله به هدى ورحمة ونعمة، وما يمكن أن يأتي به من أطيب الثمرات، وأفضل النتائج، إذا أحسن الناس تطبيقه، والانتفاع بأحكامه ووصاياه، فبشر الأمة بما يثمره هذا النظام من غِنَىً دافق، وأمنٍ غامر، ورفاهيةٍ شاملة، حتى إن الصدقة لا تجد في الناس من يستحقها أو يقبلها، وذلك حين يستقر نظام الإسلام، وتتوطد دعائمه في الأرض.

روى الإمام البخارى في صحيحه عن عَدي بن حاتم الطائي: «أنه كان عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل (وكان عدي قد وفد على النبي ﷺ ليدخل في الإسلام، وخشى النبي ﷺ أن يفت في عضده، ويثبطه عنه ما يرى من ضعف أهله وفقرهم، وعدم انتشار الأمن في أرضهم حينذاك فألقى إليه بالبشارات المذكورة في الحديث ترغيبًا وتثبيتًا) فقال: **«يا عدى... هل رأيت الحيرة؟»**[1].

قال: لم أرها، وقد أنبئت عنها.

قال: **«إن طالت بك حياة لترين الظعينة[2] ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدًا إلا الله»**. وفى رواية: **«أنه لا يأتي عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة بغير خفير»**.

---

(١) الحيرة: بلد قديم معروف موقعه بأرض العراق كان يحكمه المناذرة من العرب.

(٢) الظعينة: المرأة في الهودج، يعني المسافرة.

قال عدي راوي الحديث: قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَّارُ طيِّء الذين قد سعروا البلاد[1] (يعني أنه استبعد في وقته أنه ينتشر الأمان إلى الحد المذكور، وهو يعرف من دُعَّار قبيلته وحدها، وقطاع الطريق منها مَنْ خَوَّفَوا العباد، وأوقدوا نار الفتنة في البلاد).

وأكمل النبي ﷺ حديثه إليه فقال: «**ولئن طالت بك حياة، لتفتحن كنوز كسرى**».

قال: كسرى بن هرمز؟!.

قال: «**كسرى بن هرمز. ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج مِلءَ كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله منه، فلا يجد أحد يقبله منه...**»[2].

ولقد أسلم عدي، وحسن إسلامه، ورأى بنفسه ما بشره به النبي ﷺ، قال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله. وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز. ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبي أبو القاسم ﷺ: «**الرجل يخرج مِلءَ كفه**» يعنى ما بشر به من فيض الغنى، وفقدان الفقراء.

وقول الرسول ﷺ لعدي: «لئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب...» إلخ، يدل على أن هذا سيتحقق في عهد قريب، بحيث يمكن أن يشهده من طالت حياته من الصحابة، وهذا ما حدث في عهد الخليفة العادل عمر ابن العزيز، كما سنذكره فيما بعد.

وقد تتابعت الأحاديث النبوية بكثرة تنبئ بالغِنَى الذي سيفيض على الأمة فيضا، حتى ينعدم بينها من يستحق الصدقة، ولا شك أن النص على ذلك من رسول معصوم لا ينطق عن الهوى، أمر له دلالته وإيحاؤه وأثره في دفع المسلمين

---

(١) الدُعَّار: قطاع الطريق، وسعروا: أوقدوا النار.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٥٤٠) ومسلم في الزكاة (١٠١٦) وأحمد في المسند (١٨٢٥٣) والنسائي في الزكاة (٢٥٥٣).

إلى مطاردة الفقر أملاً في محوه والقضاء عليه. على خلاف ما نصت عليه التوراة من أن الفقر أمر أبدي، وأن الفقراء لا يفقدون من الأرض[1].

ولنسرد بعض النصوص الدالة على محو الفقر من مجتمع المسلمين:

روى البخاري وغيره عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«تصدقوا؛ فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها. يقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها، فأما اليوم فلا حاجة لي بها»[2].

وروى أيضًا عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: **«لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض، حتى يُهِمَّ رَبَّ المالِ من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرض عليه: لا أَرَبَ[3] لي»**[4].

وروي أيضًا عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: **«ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب، ثم لا يجد أحدًا يأخذ منه»**[5].

ولم يطل الزمن كثيرًا حتى أدرك المسلمون هذا الغنى، ولم يوجد في مجتمعهم من يستحق الصدقة، وذلك حين استقر بهم الأمر، وتهيأ لهم حكم عادل، وخلافة راشدة، وذلك في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

روى البيهقي في الدلائل عن عمر بن أسيد (ابن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب) قال: إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرًا، ولا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم، فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيه فلا يجده، قد أغنى عمر الناس.

---

(١) سفر التثنية: ١٥: ١٠، ١١.

(٢) رواه البخاري في (٧١٢٠) ومسلم في الزكاة (١٠١١) والنسائي في «السنن الكبرى» كتاب الزكاة (٢٣٤٧) وفي "المجتبى" كتاب الزكاة (٢٥٥٥).

(٣) الأرب الحاجة والرغبة والمطلب.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤١٢) ومسلم في الزكاة (١٥٧).

(٥) رواه البخاري في الزكاة (١٤١٤) ومسلم في الزكاة (١٠١٢) وأبو يعلى في مسنده (٧٢٩٩) وابن حبان في صحيحه كتاب التاريخ (٦٧٦٩).

قال البيهقي بعد رواية هذا الخبر: وفي هذه الحكاية تصديق ما روينا من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه: اهـ[1].

وقال يحيى بن سعيد: بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات أفريقية، فاقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم، فلم نجد فقيرًا، ولم نجد من يأخذها منا، فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشتريت بها رقابًا فأعتقتهم[2].

ولم يكن هذا الغِنَى والرخاء والسعة في أفريقية وحدها، كما روى يحيى ابن سعد، بل الذي يبدو من الأخبار الواردة أن الأقاليم الإسلامية كلها كانت في مثل هذا الرغد من العيش.

روى أبو عبيد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن ـ وهو بالعراق ـ أن أخرج للناس أُعْطِيَاتهم (أي رواتبهم ومخصصاتهم الدورية) فكتب إليه عبد الحميد: «إني قد أخرجت للناس أُعْطِيَاتهم، وقد بقي في بيت المال مال» (فائض في الخزانة) فكتب إليه: «أن انظر كل من أدان من غير سفه ولا سرف، فاقض عنه». فكتب إليه: «إني قد قضيت عنهم، وبقي في بيت المال مال» فكتب: «أن انظر كل بكر (أى عزب) ليس له مال، فشاء أن تزوجه فزوجه، وأصدق عنه» (أي ادفع صداقه) فكتب إليه: «إني قد زوجت كل من وجدت وقد بقي في بيت مال المسلمين مال» فكتب إليه: «أن انظر من كانت عليه جزية (أي خراج) فضعف عن أرضه فأسلفه ما يَقْوَى به على عمل أرضه، فإنا لا نريدهم لعام ولا عامين»[3].

وهكذا بلغ الرخاء والغنى ـ في ظل عدل الإسلام ـ حدا استطاع معه كل ذي حق أن يحصل على حقه من خزانة الدولة بلا تظلم، ولا شكوى، ولا طلب.

واستطاع كل ذي دين أن يجد من مال الدولة ما يوفي منه دينه، ويبرئ ذمته. واستطاع كل عزب أن يجد من بيت مال المسلمين ما يتزوج به ويبني به أسرة، فلما

---

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة كتاب أبواب غزوة تبوك (٢٨٤٨).

(٢) سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم ص ٥٩.

(٣) الأموال ص ٢٥٦.

وفيت الحاجات اللازمة والعارضة، وجه الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز واليه إلى المساهمة بمال الدولة في زيادة الإنتاج. بمعونة صغار المزارعين من أصحاب الأرض على زراعة أرضهم وتحسينها. وذلك بتسليفهم من خزانة الدولة ما يقويهم على هذه المهمة. وهذا قبل أن تعرف الدنيا «بنوك التسليف الزراعي»، بمئات السنين. وقد بيّن أمير المؤمنين أن حسن استغلالهم لأرضهم ليس قوة لهم فحسب، بل هو قوة للدولة أيضًا، وأن على الدولة التي تبحث عن حقها من الضرائب في ثروات الممولين أن تتذكر واجبها في معونتهم وإمدادهم بما يقوون به على أداء واجباتهم المالية بيسر وانتظام.

ولقد بلغت سعة النعمة، وكثرة الطيبات، وتدفق الخيرات على الناس، مبلغا عظيمًا، يكفينا في تصور مداه أن والي عمر بن عبد العزيز على البصرة كتب إليه يقول: «إنه قد أصاب الناس من الخير خير، حتى لقد خشيت أن يبطروا».

فكتب إليه عمر: «إن الله تبارك وتعالى حين أدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، رضي من أهل الجنة بأن قالوا: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ**﴾ [الزمر: ٧٤] فَمُرْ مَن قِبَلك أن يحمدوا الله»[1].

وأسبق من عهد عمر بن عبد العزيز أن بعض الأقاليم التي سعدت بحكم الإسلام وعدله، في عهد عمر بن الخطاب، أدركت حظًا عظيمًا من هذا الغِنىَ الذي عمت بركته أهل الإقليم كافة، فلم يجد معاذ بن جبل مبعوث رسول الله ﷺ إلى اليمن، والذي أقره أبو بكر وعمر من بعده على ما كان عليه ـ أقول: لم يجد معاذ باليمن بعد سنوات قليلة ـ من حكم الإسلام بها -واحدًا يأخذ منه الزكاة، مما جعله يبعث بها إلى عمر في عاصمة الخلافة، وحاضرة الدولة الإسلامية بالمدينة.

ولندع أبا عبيد يروي لنا هذا الخبر عمن أسنده إليه قال: «إن معاذ بن جبل لم يزل بالجند إذ بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن، حتى مات النبي ﷺ وأبو بكر، ثم

(١) سيرة ابن عبد الحكم ص ٥٨.

قدم على عمر، فرده على ما كان عليه، فبعث إليه معاذ بثلث صدقة الناس، فأنكر ذلك عمر، وقال: لم أبعثك جابيًا ولا آخذ جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس، فتردها على فقرائهم!! فقال معاذ: ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحدًا يأخذه مني ـ فلما كان العام الثاني بعث إليه شطر الصدقة (نصفها) فتراجعا بمثل ذلك ـ فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها، فراجعه عمر بمثل ما راجعه قبل ذلك، فقال معاذ: ما وجدت أحدًا يأخذ مني شيئًا»[1].

لله ما أعظم هذا الخبر وأروعه!! هذا الخبر الذي نمر عليه في كتبنا ولا نعيره اهتمامًا، لقد أثمر نظام الإسلام وعدله في أعوام قليلة هذه الثمرة من الغنى والاكتفاء والاستقرار، فهل رأت الدنيا مثل ذلك؟ وهل رأت حاكمًا قبل عمر ينكر على واليه أن يرسل إليه المال من الأقاليم إلى العاصمة؟ ويذكِّر الوالي أنه لم يبعثه لجباية الضرائب، وأخذ المكوس الجائرة، كما كان يفعل الملوك والأباطرة، وإنما مهمته أن يأخذ المال من أغنياء الإقليم، ويرده على فقرائه، لولا أن الصحابي الفقيه الجليل معاذ بن جبل أقنع أمير المؤمنين عمر أن الناس في إقليمه قد أظلتهم الكفاية والعدل، وأنه لم يبعث إليه بشيء وهو يجد أحدًا يأخذه منه، كيف وهو الذي أمره رسول الله ﷺ حين بعثه: «**أن يأخذها من أغنيائهم، ويردها في فقرائهم**»[2]؟

والمسلمون في كل الأقاليم أمة واحدة، فإذا استغنى أهل بلد، وفضل من زكاتهم ما لا حاجة بهم إليه، وجب أن يعان أهل بلد آخر، أو تتصرف به حكومتهم المركزية بما فيه الخير لجماعتهم ودينهم.

تلك بعض الثمرات التي أنتجها تطبيق نظام الإسلام، حينما تهيأت له الفرصة، في بعض البلاد وبعض العصور. وإن كان سوء الحظ قد حرم الأمة الإسلامية ـ إلى حد كبير ـ من بركات هذا النظام الفريد، وما ذاك إلا لأن أمرهم قد استبد

---

(١) الأموال ص ٥٩٦.

(٢) متفق عليه عن معاذ بن جبل، وقد سبق تخريجه.

به الظلمة، وأموالهم قد استحوذ عليها السفهاء، ودينهم قد أفسده الجهل والابتداع.

ومن هذه الأمثلة الواقعية نعلم خطأ الذين يظنون الفقر داء لا دواء له، وبلاء مفروضًا على المجتمعات، لا مخلص منه، ونعلم خطأ الذي يحسبون أن تشريع الزكاة في الإسلام «اعتراف رسمي» بضرورة وجود الفقر والفقراء في المجتمع الإسلامي.

كلا، إن الفقر ليس ضربة لازب[1]، وليس أمرًا حتميًا في المجتمع المسلم، وإنما هو أمر طارئ، يعرض للمجتمع المسلم كما يعرض لكل مجتمع غيره، فلابد من مواجهة هذا الأمر الواقع أو المتوقع، بالتشريع والتوصيات اللازمة.

ولكن قد يأتي يوم تُسَدُّ فيه مسارب الفقر، وتتفجر فيه ينابيع الثروة والغنى ويسعد الناس بحياة آمنة مطمئنة، يأتيهم رزقهم فيها رغدا من كل مكان، وتنقطع أسباب الشكوى، من العوز والفاقة، والجوع والخوف، لما غمر الناس ـ في الحرية والعدالة الإسلامية ـ من زيادة الإنتاج، وعدالة التوزيع، حتى لا يجود في المجتمع فقير يستحق الزكاة.

وحينئذ تتجه الزكاة إلى المصارف الأخرى، من المؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل.

***

(١) لازب: لازم شديد.

الفهرس

الموضوع — الصفحة

مقدمة

(٣ - ٧)

مواقف الناس أمام مشكلة الفقر

(٨ - ١٣)

(١) موقف المقدسين للفقر ٨

(ب) موقف الجبريين ٩

(جـ) موقف دعاة الإحسان الفردي ٩

(د) موقف الرأسمالية ١٠

(هـ) موقف الاشتراكية الماركسية ١١

نظرة الإسلام إلى الفقر

(١٤ - ٣٧)

(أ) الإسلام ينكر النظرة التقديسية للفقر ١٤

الفقر خطر على العقيدة ١٥

الفقر خطر على الأخلاق والسلوك ١٦

الفقر خطر على الفكر الإنساني ١٧

الفقر خطر على الأسرة ١٨

الفقر خطر على المجتمع واستقراره ٢٠

(ب) الإسلام ينكر النظرة الجبرية للفقر ٢١

معنى القناعة والرضا بما قسم الله ٢٢

(جـ) الإسلام ينكر الاقتصار على الإحسان الفردي والصدقات التطوعية. ٢٧

(د) الإسلام ينكر النظرة الرأسمالية ٣٠
(هـ) الإسلام ينكر النظرة الماركسية ٣٢
الخلاصة ٣٦

وسائل الإسلام في معالجة الفقر

الوسيلة الأولى: العمل

(٤٢ - ٥٨)

الوسيلة الثانية: كفالة الموسرين من الأقارب

(٥٩ - ٦٩)

تأكيد الإسلام لحق القرابة وصلة الرحم ٥٩
لا معنى لصلة الرحم بغير النفقة على المحتاج ٦٠
الرسول يحكم بالنفقة للأقارب ٦١
هدي الرسول مطابق للقرآن ٦٣
حكم عمر وزيد بن ثابت ٦٤
رأي جمهور السلف ٦٤
مذهب أبي حنيفة في النفقة على الأقارب ٦٥
مذهب ابن حنبل ٦٥
شروط وجوب النفقة على القريب ٦٦
ماذا تشمل النفقة؟ ٦٦
النفقة على الأقارب من خصائص الإسلام ٦٨

الوسيلة الثالثة: الزكاة

(٧٠ - ١١٤)

لماذا فرضت الزكاة؟ ٧٠

زكاة الأموال مورد ضخم لعلاج الفقر ٧١
زكاة الفطر ٧٢
(أ) مكانة الزكـاة في الإسلام ٧٤
(ب) الزكاة حق معلوم ٨٠
(جـ) مسئولية الدولة عن شئون الزكاة ٨٦
دلالة القرآن ٨٧
السنة النبوية ٨٧
فتاوى الصحابة ٨٩
من أسرار هذا التـشريع ٩٠
بيت مال الزكاة ٩١
(د) من هم الفقراء والمساكين الذين تصرف لهم الزكاة ٩٣
المستورون المتعففون أولى بالزكاة ٩٤
لا حظ في الزكاة لقـوي مكتسب ٩٦
المتفرغ للعبادة لا يأخذ من الزكاة ٩٨
المتفرغ للعلم يأخذ من الزكاة ٩٨
كم يعطى الفقير والمسكين من الزكاة ٩٩
المذهب الأول: إعطاء الفقير كفاية العمر ٩٩
إذا أعطيتم فأغنوا ١٠١
المذهب الثاني: يعطى كفاية سنة ١٠٢
الزواج من تمام الكفاية ١٠٢
كتب العلم مـن الكفاية ١٠٤
أي المذهبين أولى بالاتباع ١٠٥
مستوى لائق للمعيشة ١٠٦

معونة دائمة منتظمة ١٠٧
سياسة الإسلام في توزيع مال الزكاة ١٠٩
الزكاة أول ضمان اجتماعي في العالم ١١٢

الوسيلة الرابعة: كفالة الخزانة الإسلامية بمختلف مواردها

(١١٥ - ١٢١)

الوسيلة الخامسة: إيجاب حقوق غير الزكاة

(١٢٢ - ١٣٤)

حق الكفاية للفقير والمسكين ١٢٧
رأي ابن حزم ١٣٠
أدلته من القرآن ١٣١
من السنة ١٣٢
من الآثار ١٣٣

الوسيلة السادسة: الصدقات الاختيارية والإحسان الفردي

(١٣٥ - ١٤٢)

الوقف الخيري ١٤٠

تلخيص

(١٤٣ - ١٤٤)

شروط لابد منها

(١٤٥ - ١٥٣)

لابد من نظام الإسلام ومجتمع الإسلام ١٤٥
الترقيع لا يجدي ١٤٦
النظام الإسلامي يزيد الإنتاج ويقلل الفقراء ١٤٩
نظام الإسلام كل لا يتجزأ ١٥٠

الفقراء ليسوا طبقة في الإسلام..... ١٥٢
كرامة الفقير مصونة..... ١٥٢

خاتمة

انتصار الإسلام على الفقر

(١٥٥ - ١٦٠)

محتويات الكتاب ١٦٣

●●●●